

0111 - حكم إدراك المأموم الجماعة وهم في التشهد الأخير - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

شخص دخل في الصلاة والناس جلوس في التشهد الأخير. وجلس معهم. وبعد تسليم الإمام أكمل هل يحصل على أجر الجماعة؟ وإذا لم يحصل على أجر الجماعة فما هو أجره على ذلك - [00:00:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فالمشروع له إذا جاء وهم في الجلوس في الشهر الأخير أن يدخل - [00:00:20](#)

معهم ويجلس معهم مكبرا يكبر وهو واقف تكبيرة الاحرام ثم يجلس. ويقرأ التحيات معهم فإذا سلم إمامه قام وقضى. صلاته وكملها. اما هل يحصل له امر الجماعة فهذا فيه تفصيل - [00:00:40](#)

ان كان معذورا بان تأخر لعذر شرعي كقضاء الحاجة التي نزلت به فذهب يتوضأ او شغل له شأن لا حيلة فيه فله اجر الجماعة. لان المشغول والمعذور بالعذر الشرعي حكمه حكم الحظر - [00:01:00](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب الله له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم لقوله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ان في المدينة اقواما ما زلتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا وهم معكم - [00:01:20](#)

وفي اللفظ الآخر الا شريككم في الاجر. قالوا يا رسول الله يا رسول الله وهم في المدينة؟ قال وهو في المدينة. حبسهم العذر. وفي لفظ حبسه المرض فدل ذلك على ان من حبسه عضو شرعي يكون له اجر من عمل العمل على وجهه الشرعي - [00:01:40](#)

اما ان كان تأخر عن تساهل فانه لا يحصل له فهو جماعة. وقد قال عليه الصلاة والسلام من أدرك ركعة فمّن الصلاة فقد أدرك الصلاة. من أدرك ركعة أدرك فضل الجماعة. وان لم يدرك الركعة لم يدرك الجماعة اذا كان - [00:02:00](#)

تساهل وعدم بذل شرعي والله المستعان - [00:02:20](#)